رابط المادة على منصة باحث

فتاوى نور على الدرب للشيخ ابن عثيمين 711

محمد بن صالح العثيمين

بسم الله الرحمن الرحيم ايها المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. واهلا ومرحبا بكم في لقاءنا هذا. الذي نعرض فيه ما ورد منكم من اسئلة واستفسارات على الشيخ محمد بن صالح العثيمين الاستاذ بجامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية في القصيم وامام وخطيب الجامع الكبير بمدينة عني - 00:00:00

مرحبا بالشيخ محمد حياكم الله ومرحبا به. آآ شيخ محمد آآ كانت قد وردتنا رسالة من المستمع المرسل عين شين عين ولم يذكر في اي بلد اه رسالة عرظنا اولها وبقي عليه - 00:00:21

اه سؤال فيها او اكثر من سؤال يقول كنت اكتب يوما لابي حساب واجور العمال وحصل بين اثنين من العمال وابي سوء تفاهم في بعض الحقوق وحلفت بالله الا اكتب ظهور - 00:00:37

اه بعض الشبهات من الكتابة ثم بعد ذلك كتبت لغير هذين الاثنين فما هو الحكم في هذا او في هذا اليمين علما بانني لم احلف الا لهذا السبب المذكور ولم ولن اكتب لهذين الشخصين شيئا - 00:00:53

وفقكم الله الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين ونستعين الله تعالى على توفيق الصواب نقول اولا الحلف بالله تبارك وتعالى اذا قرنه الانسان - 00:01:10

بمشيئة الله فانه ليس عليه شيء اذا خالف ما حلف عليه مثل ان يقول والله ان شاء الله لا افعل كذا ثم فعله او قال والله ان شاء الله لافعلن كذا ولم افعله - 00:01:30

فلا شيء عليه بان النبي صلى الله عليه وسلم يقول من حلف على يمين فقال ان شاء الله لم يحلف اما اذا لم يقل ان شاء الله وحلف على يمين - 00:01:53

في امر المستقبل ليفعلنه او لا يفعلنه ففعله فان كان له نية فعلى حسب نيته او كان له سبب احيل الحكم على السبب والا اعتبر دلالة اللفظ فيمين الاخ الان - 00:02:08

اذا نزلناه على هذه القواعد نقول انه لما حلف الا يكتب ان كان نيته الا يكتب لهذين الاثنين فقط فانه اذا كتب لغيرهما فليس عليه شيء اعتمادا على النية نعم - 00:02:33

وان كان نيته الا يكتب مطلقا لان لا تقع هذه المشاكل فانه لا يكتب لهما ولا لغيرهما فان كتب وجب عليه كفارة يمين وكفارة اليمين اربعة امور ثلاثة منها على التخيير - 00:02:56

وواحد على الترتيب عتق رقبة او اطعام عشرة مساكين او كسرته هذه الثلاثة على التخييف اي واحد سأل فان لم يجد فانه يصوم ثلاثة ايام متتابعة اطعام المساكين يكون على وجهين - 00:03:18

تارة يغذيهم او يعشيهم بمعنى ان يدعو عشرة فقراء الى الغداء فيأكل ويشبع فتجزئه عن الكفارة او الثاني ان يملكهم الطعام نملكهم الطعام فاذا ملكهم الطعام فانه يعطيهم من الرزق - 00:03:48

واتكلم هنا بالنسبة ببلادنا لا لان اوسط ما نطعم من اهلينا من الطعام الان هو الرز. نعم وقد قال الله تعالى طعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم ومقداره - 00:04:18

النبوي كيلوين وعشرة واربعين غراما كيلو واربعين غراما هذا الشهر النبوي يعطى لاربعة ثم صاع اخر لاربعة ثم نصف ساعة لاثنين ويحصل هنا اذا اعطاهم ان يجعل مع الرز شيئا - 00:04:41

يكون طعما له من لحم او غيره ليتم بذلك الاطعام فاذا قال قائل هل اوزع هذه الكيلوات على واحد واحد نقول لا ليس بلابي المهم ان يكونوا عشرة ولو كانوا في بيت واحد - 00:05:14

لانه مقصود عشرة انفس سواء كانوا في بيت واحد او متفرقين ويظن بعض العامة ان كفارة اليمين صيام ثلاثة ايام وليس الامر كذلك لان صيام الايام الثلاثة لا يجوز الا اذا كان لا يستطيع ان يطعم عشرة مساكين او يكسوهم او يتقرقبهم - 00:05:36

آآ لكن يتساءل الكثير عن الاطعام ويقول انا يمكن لا اجد آآ عشرة مساكين لو مثلا اعطيت ثلاثة مساكين او اربعة مساكين كل يوم اعطيهم ما يكفيهم هذا اليوم لمدة ثلاثة ايام او يومين او اربعة ايام - 00:06:02

هذه المسألة اذا كان لا يجد المساكين الذين يطعمهم فان كان لا يجد احدا فليصم ثلاثة ايام لعموم قوله تعالى فمن لم يجد صيام ثلاثة ايام لانه حذف المفعول وحذف مفصول يدل على العموم - 00:06:22

يتمنى ان يجد اطعاما ولا مطعما. نعم فصيام ثلاثة ايام واما اذا وجد البعض يجب ان نجد خمسة مثلا او ثلاثة كما قلت. نعم فهذا محل تردد عندي هل نقول - 00:06:45

اعطي هؤلاء الموجودين ما يكفي العشرة لقوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم او نقول انه يسقط الاطعام هنا بعدم وجود نصابه وهم العشرة وينتقل الى الصيام انا اتردد بين هذين الاحتمالين - 00:07:09

والعلم عند الله عز وجل وان رأى ان يحتاط ويطعم ثلاثة وكذلك ايضا عشرة هو يكون ثلاثة ايام لاش؟ ها واحد لا اه لديه سؤال اخر يقول نويت في سنة من السنين الحج - 00:07:32

اعني حجة الاسلام وكنت مقيما في السعودية وكنت لا اعلم شيئا عن المناسك اطلاقا وتواعدت مع رجل في مسجد الخير في منى في اليوم الثامن من شهر الحج وذهبت الى منى - 00:07:56

والى المسجد محرما وبحثت فيه عن آآ عنه عدة مرات ولكني لم اجده ثم ذهبت الى مكة وفسخت الاحرام وجلست ولم احج للسبب الذي ذكرته وهو اني لا اعرف شيء - 00:08:10

فما هو الحكم؟ علما انني حججت بعد هذا العام بسنة الحكم في هذا ان الاخ مفرط ومتهاون بامر دينه وعليه ان يتوب الى الله سبحانه وتعالى مما فعل وان ذبح هديا - 00:08:25

في مكة نظرا الى انه كالمحصر العاجز عن اتمام نسكه صحة والواجب على المرء اذا اراد ان يتعبد لله حج او غيره ان يكون عارفا لحدوده قبل ان يدخل فيه - 00:08:46

الذي نرى لهذا الاخ ان يذبح هديا هناك في مكة لانه بمنزلة المحصر لعجزه عن اتمام نسكه في ذلك العام وقد قال الله تعالى فان حصرتم فما تيسر من الهدم - 00:09:06

نعم اه هذه الرسالة وردتنا من محمد نور حامد الحاج من جمهورية السودان يقول فيها يستدل البعض او بعض الناس بالحديث الذي يقول فيه الرسول صلى الله عليه وسلم من سن في الاسلام سنة حسنة له اجرها واجر من - 00:09:25

بها الى اخره وكذلك بان حسان ابن ثابت كان مدح الرسول صلى الله عليه وسلم فيستدلون بهذا آآ على جواز المدح نرجو ان تفتونا في ذلك وفقكم الله مدح الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:09:46

بما مدحه الله به من الصفات الكاملة والاداب العالية والاخلاق المثلى هذا هم مشهور واما مدحه صلى الله عليه وسلم بما يصل الى الغلو فانه امر محرم وذلك لان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الغلو - 00:10:06

فلا يجوز للمرء ان يمدح الرسول صلى الله عليه وسلم بامر يصل الى الغلو بحيث يجعله شريكا مع الله تبارك وتعالى في الخلق تقدير والقدرة وما اشبه ذلك وقد قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم ما شاء الله وشئت - 00:10:39

فقال صلى الله عليه وسلم اجعلتني لله ندا بل ما شاء الله وحده ولكن هذا المدح الذي ذكرنا انه جائز لا يمكن ان يجعله حدثا في دين الله بحيث يكون مقيدا بوقت او مكان - 00:11:05

يتكرر كل ما تكرر ذلك الوقت وكلما جاء الانسان الى ذلك المكان وذلك ان تقييد العبادات المطلقة في زمن او مكان معين هو من البدع

لان العبادات يجب ان تكون - 00:11:28
مفعولة على حسب ما جاءت عليه من هيئة وزمن ومكان العبادات المطلقة لا يجوز للمرء ان يحددها بزمن او مكان او حال ما دامت جاءت مطلقة لان هذا هو كمال التعبد - 00:11:49
واما استدلال بعض المبتدعين في هذه الامور لقول الرسول صلى الله عليه وسلم من سن في الاسلام سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها الى يوم القيامة فان الرسول عليه الصلاة والسلام قيد ذلك بقوله - 00:12:10
من سن في الاسلام وما كان من البدع فليس من الاسلام في شيء لقول الرسول صلى الله عليه وسلم كل بدعة ضلالة وهذا عام بكل مبدأ في دين الله فانه ضلال - 00:12:27
وما كان ضلالا فلا يمكن ان يكون دينا واسلاما فاذا قال قائل ان قوله صلى الله عليه وسلم كل بدعة ضلالة اي كل بدعة سيئة ضلالة قلنا هذا مردود لان السيئة سيئة سواء كانت بدعة ام غير بدعة - 00:12:43
تزدنا مثلا ضلالة وهو ليس ببدعة بورود الشريعة به وبيان حكمه ولو قلنا ان ايضا لو قلنا ان معنى الحديث كل بدعة سيئة لم يكن لوصف البدعة فائدة اطلاقا او لم يكن لذكر البدعة فائدة اطلاقا - 00:13:03
لان السيء سيء سواء ابتدي ام لم يبتدأ ولكن الرسول عليه الصلاة والسلام يقول كل بدعة ضلالة فكل من ابتدع فيه لله معلش من فانه ضال بهذه البدعة هذا اصل الجواب - 00:13:24
نعم آآ سؤال للاخ الثاني يقول يقول الله عز وجل ولا تنكحوا المشركات حتى يمنا الى اخر الاية نجد في هذه الاية ان الله عز وجل يمنع المؤمنين والمؤمنات اه من التزوج - 00:13:44
من المشركين والمشركات فاذا كان اليوم نجد بعض من المسلمين يعمل عمل المشركين وينطق بالشهادة مثلا منهم من يدعو غير الله ويستعين بغير الله ويذبح لغير الله. فهل يجوز الزواج من ابنائهم وبناتهم ام لا - 00:14:00
هذا سؤال جيد ومفيد نقول ان هؤلاء المشركين الذين يدعون غير الله وينذرون لغير الله ويسجدون لغيره ويستغيثون بغيره لما لا يقدر عليه الا هو هذا هؤلاء مفرقون ولا يجوز - 00:14:16
لاحد ان يتزوج منه من كان على هذا الوصف ولا ان يزوج احدا منه ممن كان على هذا الوصف نعم استبدالا بالاية الكريمة ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمنوا ولا امة مؤمنة خير من مشركة ولو اعجبتكم - 00:14:41
ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا والعبد مؤمن خير من مشرك ولو اعجبكم وهذا مع الاسف موجود بكثرة في بعض البلاد الاسلامية من غير ان يتفطن له احد وجزى الله الاخ السائل السائل خيرا - 00:15:01
على هذا السؤال لانه ينتبه به كثير من الناس ويلتحقوا بالمشركين المرتدون بغير الشرك فمن لا يصلي مثلا فان من لا يصلي كافر بادلة سبق لنا الكلام فيها مرارا في هذا البرنامج - 00:15:23
لا واذا كان كافرا فانه لا يجوز ان يزوج حتى يعود الى الاسلام في الصلاة وكذلك ايضا لا يجوز للمؤمن ان يتزوج امرأة لا تصلي لانها كافرة ولا وقد قال الله تعالى في الكفار - 00:15:47
فان علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن الى الكفار لهن حل لهم ولا هم يحلون لهم كما ان الانسان المتزوج بمسلمة وهو مسلم اذا ارتد عن الاسلام وترك الصلاة فان نكاحه من زوجته ينتسخ - 00:16:08
ولا تحل له ويجب التفريق بينه وبينها ويجب ايضا على ولاة الامور قتل هذا المرتد الذي ترك الصلاة الا ان يتوب ويأتي بالصلاة ولا فرق بين من يتركها تهاونا وكسلا - 00:16:28
او يتركها جاهدا للوجوب لان تحت الوجوب كفر ولو صلى الانسان. نعم وبعض الناس يظنون ان قول اهل العلم ان تارك الصلاة يكفر انه اذا تركها جحدا بوجوبها وليس الامر كذلك - 00:16:50
القائمون بتكفير تارك الصلاة يقولون بتكفيره لتركها لا لتحته بوجوبها ويقولون ايضا هم وغيرهم يقولون ان من جاحد وجوب الصلاة وجوب الفرائض الخمس فهو كافر ولو صلاها الا ان يكون حديث عهد باسلام لا يدري عن حكمها فهذا يعرف - 00:17:09

ولا يكفر بمجرد جحده لانه جاهل نعم. آآ شكرا آآ لفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الذي عرضنا عليه هذه الاسئلة والاستفسارات. وشكرا لكم ايها السادة. والى ان نلتقي بحضراتكم نستودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:17:33